

بحث بعنوان

دور الوساطة في تسوية منازعات شركة رأس مال المخاطر ذات غرض
الأستحواذ

SPAC

اعداد

د. أحمد خميس الصاوي

دكتوراه القانون التجاري والبحري

كلية الحقوق – جامعة الاسكندرية

محاضر القانون التجاري بالمعاهد والجامعات المصرية

الملخص

تعتبر شركة رأس مال المخاطر ذات غرض الاستحواذ أحد أهم الآليات المستحدثة لقيد الشركات الصغيرة والناشئة بالبورصة دون اتباع الاجراءات الرسمية والمطولة للقيد.

ولأجل إتمام صفقات الاستحواذ على الشركات المستهدفة فإن ذلك يستلزم من الشركة ذات غرض الاستحواذ اتباع الاجراءات التنظيمية الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية. إلا انه قد يحول دون اتمام عملية الاستحواذ نشوب بعض الخلافات، سواء بين أعضاء مجلس الادارة أو بين المساهمين في الشركة ذات غرض الاستحواذ، وقد تكون الخلافات كذلك بين الشركة ذات غرض الاستحواذ والشركة المستهدفة.

ونظرا للقيد الزمني المفروض على الشركة ذات غرض الاستحواذ لاتمام صفقات الاستحواذ، فإنه يثار التساؤل عن الوسيلة المناسبة لتسوية منازعات هذه الشركة، والتي قد تثار أثناء الولوج في عملية الاستحواذ.

وبالرغم من وجود العديد من الوسائل البديلة لتسوية المنازعات خارج مظلة القضاء كالتحكيم والتوفيق والوساطة، الا أن هذه الأخيرة تعد أفضل تلك الوسائل، وذلك لخصوصية عملية الاستحواذ نفسها، وما تتفرد به الوساطة عن غيرها من وسائل تسوية المنازعات.

فصفقة الاستحواذ يسبقها عادة مفاوضات جادة ومستفيضة تتناول مختلف الصعوبات والمسائل بين ممثلي الشركة المستهدفة وشركة رأس مال المخاطر ذات غرض الاستحواذ، كما أن الوساطة تلعب دورا محوريا في التقريب بين وجهات النظر المختلفة بغية الوصول الى نقطة التقاء بين الأطراف المتنازعة.

ولا يتوقف دور الوسيط عن مجرد التقريب بين وجهات النظر المتباينة، بل ان للوسيط دورا ايجابيا، فيستطيع الوسيط اقتراح بعض الحلول على الاطراف كتعديل بعض النقاط والغاء بعض الشروط وهو ما يميز دور الوسيط عن غيره من الادوار في تسوية المنازعات.

مقدمة:

تعتبر سوق الأوراق المالية أحد أهم قطاعات الاستثمار المحلي والأجنبي غير المباشر، فهي الأداة الرئيسة للاستثمارات المالية في الأسهم والسندات. وكلما كان سوق الأوراق المالية يتسم بالكفاءة والفعالية، انعكس ذلك بدوره النشاط الاقتصادي، فكفاءة سوق الأوراق المالية يحفز إعادة تدوير رأس المال وتنشيط وتوسعة الأعمال، ومن ثم فاسواق المال تعد عاملاً رئيساً في زيادة النمو الاقتصادي واستدامته^١.

وفي محاولة لإحياء سوق الأوراق المالية وإعادة تنشيطها لتؤدي دورها التنموي قامت الحكومة المصرية بإتباع برنامج للإصلاح الإقتصادي والمالي يستهدف تحسين البيئة التشريعية المنظمة لعمل تلك السوق، وإستحداث آليات جديدة ومبتكرة للطرح والتداول، وإزالة كافة القيود التي قد تعيق الإستثمار في تلك السوق^٢.

^١ د. انظر، محمد فتحي عبدالغني، دور الأسواق المالية في تفعيل الاستثمار وزيادة النمو الاقتصادي في مصر، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، العدد ٣، أكتوبر ٢٠٢٠، ص ١.

^٢ انظر د. علا عادل علي، دور الإستثمار غير المباشر في تنشيط البورصة المصرية، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العدد ٦٣-٦٤ خريف ٢٠١٣، ص ٧٤.

وتعتبر شركة رأس مال المخاطر ذات غرض الاستحواذ (SPAC) أحد الآليات المبتكرة للاستثمار في سوق رأس المال، فهي أداة تستطيع من خلالها الشركات القيد بالبورصة دون أن تسلك الإجراءات والمتطلبات المطولة لقيد أسهم الشركة المساهمة بالبورصة عن طريق الاكتتاب العام الأولي IPO.

وتتم الشركة ذات غرض الإستحواذ بأربع مراحل رئيسة هي: القيد في البورصة قيداً مؤقتاً، ثم الطرح في البورصة، ثم تحديد الشركة المستهدفة بالاستحواذ، وأخيراً الاستحواذ على الشركة .

و في خلال أي من هذه المراحل السابقة، قد تنثور خلافات سواء داخل الشركة ذات غرض الاستحواذ نفسها أو بين الشركة ذات غرض الاستحواذ والشركة المستهدفة وغيرهم من الأطراف الفاعلين في عملية الاستحواذ والتي قد تعيق اتمام عملية الاستحواذ على النحو المرضي، ويمكن أن تكون الوساطة – كآلية بديلة لتسوية المنازعات التجارية – دور فعال في تسوية منازعات الشركة ذات غرض الاستحواذ، حيث تعتبر الوساطة أداة ميسرة مرنة تتجاوز الشكليات والاجراءات التي يتسم بها القضاء وأحياناً كثيرة التحكيم.

وقد تعاضمت أهمية الوساطة في عصرنا الحالي حتى انها اصبحت أداة الزامية يلزم الولوج اليها في بعض الدول مثل كندا وذلك لفاعليتها في تسوية أكثر النزاعات التجارية وفي مدة قصيرة للغاية³، ويذهب البعض⁴ أن الشركة ذات غرض الاستحواذ نشأت

³ Eric Runesson and Marie-Laurence Guy, Mediating Corporate Governance Conflicts and Disputes, (Washington: International Finance Corporation, 2007, p.7

إستجابة لحاجة القطاع الخاص إلى أساليب تمويل مبتكرة تجاوز الأطر التقليدية للتمويل، ومن المتوقع أن تنتشر الشركة ذات غرض الاستحواذ بالسوق المصرية، وأن تلعب الوساطة دورا محوريا في تسوية منازعاتها.

وتحاول هذه الدراسة الإجابة عن السؤال المتعلق بمدى نجاح إستخدام الوساطة كآلية بديلة لتسوية المنازعات المتعلقة بالشركة ذات غرض الاستحواذ، مع الأخذ في الإعتبار عدم تجاوز المدة الزمنية اللازمة لإتمام عملية الاستحواذ وهي سنتان ، ومن ثم تهدف هذه الدراسة الى :

- التأكيد على أهمية الوساطة كطريق بديل لتسوية المنازعات يمكن استخدامه لفض منازعات الشركة ذات غرض الاستحواذ.
- التفرقة بين الوساطة وغيرها من الوسائل البديلة الأخرى.
- التعريف بالشركة ذات غرض الاستحواذ.
- بيان أنواع منازعات الشركة ذات غرض الاستحواذ.

خطة البحث:

سوف تنقسم الدراسة إلى مبحثين رئيسيين، وذلك على النحو التالي :

المبحث الاول :الوساطة وتميزها عن غيرها من الوسائل البديلة لتسوية المنازعات

المبحث الثاني :منازعات الشركة ذات غرض الاستحواذ وإمكانية تسويتها من خلال الوساطة

David Tan & others, Decoding special purpose aquisition companies :A^٤ new fontier in tech start tp financing,PADJADJARAN journal of law volume 11 number 1 year 2024,p,100,

المبحث الأول

الوساطة وتميزها عن غيرها من الوسائل البديلة لتسوية المنازعات

تمهيد وتقسيم:

تعد الوساطة من الوسائل البديلة لتسوية المنازعات التجارية نظرا لما تتميز به من مميزات تجعلها متفردة عن غيرها من الوسائل البديلة.

وبناء على ذلك، نقسم هذا المبحث إلى المطلبين التاليين:

المطلب الأول: مفهوم الوساطة كوسيلة بديلة لتسوية المنازعات التجارية

المطلب الثاني: الوسائل البديلة الأخرى لتسوية المنازعات

المطلب الأول

التعريف بالوساطة كوسيلة بديلة لتسوية المنازعات التجارية

تعرف اتفاقية الأمم المتحدة بشأن اتفاقات التسوية الودية المنبثقة من الوساطة، والمسماه اختصارا باتفاقية "سنغافورة" الوساطة بأنها "عملية، بصرف النظر عن المسمى المستخدم لها أو الأساس الذي تجرى بناء عليه، يسعى من خلالها الأطراف إلى التوصل إلى تسوية ودية للمنازعة القائمة بينهما بمساعدة من شخص آخر واحد أو أكثر يسمى الوسيط، ليس له صلاحية فرض حل على أطراف المنازعة"^٥.

فيما يعرفها البعض بأنها "محاولة من جانب الأطراف في نزاع حول موضوع تجارى للوصول إلى تسوية لهذا النزاع وذلك من خلال مساعدة شخص محايد يسمى بالوسيط

^٥ اتفاقية الأمم المتحدة بشأن اتفاقات التسوية الودية المنبثقة من الوساطة، ٢٠١٩.

. ولذلك فان الدور الأساسي للوسيط Mediator هو محاولة التقريب بين وجهات نظر أطراف المنازعة والعمل على تقييد هوة الخلاف بينهم⁶.
بينما يذهب البعض الآخر بأنها " مساعدة أطراف نزاع قائم أو محتمل على اجراء تقاوض منظم يديره طرف محايد بهدف اعانتهم على تذليل عقبات التواصل ومساعدتهم في عرض رؤاهم وأوجه خلافهم على نحو يكفل مرونة الاجراءات ويصون خصوصية الأطراف بما يتيح الوصول الى اتفاق صريح أو ضمني "⁷.
ومن جماع ما تقدم يبين أن الوساطة هي وجود طرف يعمل على تسهيل إجراء الحوار بين أطراف النزاع من أجل الوصول إلى تسوية له . وقد يطرح الوسيط على كل طرف أوجه القوة وأوجه الضعف المتعلقة بالنزاع المعروض .
وقد يقوم الوسيط بترتيب مقابلات مشتركة أو منفردة مع أطراف الخصومة. وفي جميع الأحوال يجب التذكير بأن الأطراف هم وليس الوسيط من يقررون ما إذا كان هذا النزاع سيجد طريقه إلى تسوية مرضية وماهية تلك التسوية وفي حال الوصول إلى حل للنزاع يرتضي به أطرافه، فيفترض أن يقوموا بالتوقيع على الوثيقة التي تتضمن هذه التسوية⁸.
كما يقوم الوسيط المؤهل بمساعدة الأطراف في تعيين المعلومات المهمة في النزاع، والتي تساعد على إرساء أساس لتسوية النزاع، من خلال إجلاء الحقائق التجارية والتقييمات العملية بدلاً من النظر الى قوة المراكز القانونية للأطراف⁹.

⁶ د. محمد سالم أبو الفرج ، الوساطة ومنازعات حوكمة الشركات، مجلة المنار للبحوث القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة يحيى فارس المدية، المجلد (٥) العدد (٢) ديسمبر، ٢٠٢١، ص ٤٩.

^٧ شريف النجيحي ، أحمد حمدان، المدخل لدراسة الوساطة في تسوية المنازعات ، الدار المصرية اللبنانية، ٢٠١٧، ص ١٤٥.

^٨ د. محمد سالم أبو الفرج، المرجع السابق ص ٤٩.

⁹ Thomas Stipanowich, Why Businesses Need Mediation, Pepperdine University, Legal Studies Research Paper Series, 2004, on SSRN .p.21.

وتهدف الوساطة الى منح طرفي النزاع الفرصة في الحديث الى بعضهم البعض سواء بطريقة مباشرة أم بطريقة غير مباشرة من أجل الوصول الى حل للمشكلات التي نشأت بينهم وإزالة سوء الفهم حول النقاط التي ثارت بينهم^{١٠}.

وتوفر مشاركة الوسيط الضمانات اللازمة لمراعاة الأصول القانونية الواجبة ، وهو أمر مهم لان نتائج المفاوضات قد تخضع للرقابة أو الطعن من قبل الجمهور ، ويمكن للوساطة باعتبارها شكلا من أشكال التفاوض الميسر أو بمساعدة الغير أن تكون مفيدة عندما تعتبر المفاوضات بين الأطراف أكثر السبل ملائمة لحل المنازعة^{١١}.

والوسيط وهو الطرف الثالث يجب أن يتمتع بالحياد وعدم التحيز^{١٢}، ومن ثم ينبغي على الوسيط أن يفصح عن المعلومات ذات الصلة لتمكين الأطراف من العلم بوجود أي تضارب في المصالح^{١٣}.

فقد توجد موانع قد تمنع الوسيط من مباشرة وساطته ، وهي وجود أية علاقة أو شراكة سابقة أو حالية أو وشيكة الحدوث ذات طبيعة شخصية أو مهنية أو مالية ، تربطه بأي من أطراف النزاع ، وكذا قيام صورة من صور الصلاحية المنصوص عليها في قانون المرافعات المدنية الساري^{١٤}.

ودور الوسيط ليس أن يسوي المنازعة أو أن يحل المشاكل وإنما أن يساعد الطرفين على التوصل ذاتياً إلى حل للمشاكل بينهما . والوضع المألوف هو أن يكون دور

^{١٠} أحمد مصطفى زايد، الوساطة الخاصة والقضائية ، دار الكتب والدراسات العربية، ٢٠٢٢، ص ٥٢.

^{١١} مبادئ الأونسيترال التوجيهية بشأن الوساطة في منازعات الاستثمار الدولية، ٢٠٢٣، ص ١.

^{١٢} د. فتحي والي، التحكيم في المنازعات الوطنية والتجارية الدولية، منشأة المعارف، ٢٠١٤، ص ٢٢.

^{١٣} مبادئ الأونسيترال التوجيهية، المرجع السابق، ص ٤ . وانظر ايضا المادة (٣) من قواعد الأونسيترال للوساطة.

^{١٤} شريف النجحي ، أحمد حمدان ، المرجع السابق، ص ٦٣.

الوسيط عبارة عن عامل مساعد يقدم لطرفي المنازعة طرقاً لم تطرق ويفتح أمامهما قنوات جديدة للتواصل البناء^{١٥}.

ومن الخصائص المميزة للوساطة أن الأطراف المتنازعة تحتفظ بالسيطرة على العملية بأكملها، ويتحكمون في نتيجة النزاع. ولا يكون الوسيط هو الشخص الصانع للقرار. ومع ذلك فهو يؤثر على الاجراءات التي يتخذها الأطراف لتقديم المعلومات واجراء المفاوضات والوصول لتسوية. فاذا نجحت جهود الوسيط، أعد الوسيط مشروعاً للصلح ينهي النزاع، يوقع عليه الطرفين، ويعتبر ملزماً لهما باعتباره صلح^{١٦}.

صور الوساطة:

استناداً الى دور الوسيط في عملية الوساطة يمكن تقسيم الوساطة الى صورتين:

١- الوساطة الحارسة:

وهي الوساطة الحارسة التي يقف الوسيط طرفاً ثالثاً محايداً، فلا يكف عن اعانة الاطراف على حل مشكلتهم بأنفسهم، وابتكار مخرج للنزاع يضعونها هم، دون أن يشير الى حل بعينه أو تسوية بذاتها، لكن بتسليط الضوء على حاجات كل طرف وأولوياته، حتى يرى كلاهما ما يريده غريمه حقاً، وما يمكنه النزول عنه وما لايمكنه القبول بتركه^{١٧}.

وعمل الوسيط هما توفيقني تقريبي أدنى في أسلوبه من ثقافة التوعية المجتمعية والطب النفسي منه الى ثقافة القضاء والمحاماة وأميل بطبيعته الى حديث الروح والعاطفة منه الى حديث المنطق والعقل^{١٨}.

^{١٥} مؤسسة التمويل الدولية، أساسيات الوساطة، ٢٠١٦، ص ١٠.

^{١٦} د. فتحي والي، المرجع السابق، ص ٢٢.

^{١٧} شريف النجيجي، أحمد حمدان، المرجع السابق، ص ١٠٥.

^{١٨} المرجع السابق، ذات الموضع.

٢- الوساطة المتدخلة:

" أما الوساطة المتدخلة فهي التي تنصب على معاونة الوسيط لطرفي الخصومة على الاضطلاع بنفسه بتحديد نقاط قوة وضعف كل طرف في الخصومة ، وقياس فرص كل منهم في الحصول على حكم لصالحه ، اذا ما مضى النزاع في طريقه الى المحكمة أو التحكيم ولم تغلح الوساطة في حسمه . وهذا التدخل ليس بالدرجة ذاتها لدى سائر الوسطاء ، فمنهم من يكتفي بمجرد التبصرة وشرح المواقف لكل طرف على نحو يقودهم نحو اقتراح تسوية أو قبول عرض يراه الوسيط مناسباً لكليهما، ومن الوسطاء من يعمد الى ما هو أبعد، فيقترح هو التسوية، ويمضي مدافعا عنها، محاولاً اقناع الطرفين بجوداها لكليهما"^{١٩} .

مميزات الوساطة:

١- السرية:

لعل أهم ما يميز الوساطة هي السرية، فالوساطة تتم في سرية تامة، أن جميع أطرافها من أطراف المنازعة والشهود والوسيط ملتزمون بسرية ما يتم عرضه أو مناقشته، نتيجة التزامهم باتفاق سرية موقع من قبل الجميع^{٢٠} .

وتكمن أهمية السرية في الوساطة في الدور الذي يلعبه الوسيط في عملية الوساطة، فهو يحث الأطراف على الدوام على استدعاء آرائهم ومواقفهم تجاه الوقائع محل النزاع ، ويستخرج منهم حقيقة رؤيتهم لها وتكييفهم لآحداثها، ومبتغاهم من طرحها في المنازعة، وهم لن يمكنوا الوسيط من ذلك كله الا اذا اطمئنوا أن ايا ممن أباحو به في جلسات الافصاح لن يغادر أسماع من القيت اليه ، ولن يجاوز حجرات الوساطة^{٢١} .

^{١٩} المرجع السابق، ص ١٠٦.

^{٢٠} د. محمد سالم أبو الفرج ، اتفاقية سنغافورة للوساطة ومنازعات الاستثمار الدولي، مجلة كلية

الحقوق جامعة القاهرة فرع الخرطوم ، المجلد ٨ العدد ١، ٢٠٢٢، ص ١٧٩.

شريف النجيجي، أحمد حمدان، المرجع السابق، ص ٦٦. 21.

ومن مميزات مبدأ السرية أنها تضيف مزيداً من الخصوصية في عملية الوساطة، من خلال المقابلات الفردية التي يجريها الوسيط مع كل طرف من أطراف النزاع، وهو ما يمكن أطراف النزاع من الكشف عن نقاط القوة والضعف في مواقفهم، ومشاركة معلومات شديدة الحساسية بما في ذلك الأسرار التجارية، وهي معلومات ما كان الأطراف ليكشفوا عنها لو طرح النزاع أمام القضاء أو التحكيم^{٢٢}.

٢- السرعة وقلة التكلفة:

وتعتبر الوساطة من الوسائل المثلى لتسوية المنازعات التجارية، وذلك لأنها تتماز بقلة التكاليف والسرعة في الوصول إلى الحلول المرضية للطرفين، فإذا أجرينا مقارنة بين التحكيم والوساطة من حيث السرعة والتكلفة نجد أن الوساطة أقل كلفة وأسرع بكثير من التحكيم، حيث يبلغ متوسط مدة اجراءات التحكيم أربع سنوات وأربعة أشهر، ويبلغ متوسط متوسط التكاليف حوالي أربعة ملايين دولار بالنسبة الى المدعين، ونحو ثلاثة ونصف مليون دولار بالنسبة للمدعى عليهم^{٢٣}.

بينما تجري الوساطة في إطار زمني أقصر بشكل ملحوظ فهي تتم في وقت قصير من نشوء المنازعة أو في أي وقت خلال استمرار المنازعة، وغالبا ما تنتهي عملية الوساطة التجارية في يوم واحد^{٢٤}.

٣- المحافظة على العلاقات :

ويعرف عن الوساطة أنها تساعد على ترميم وإصلاح العلاقات التجارية بين كافة أطراف النزاع. فهي تهدف إلى الحفاظ على العلاقات التجارية والتي أن يكون أطرافها قد خططوا لاستمرارها لفترات طويلة، وذلك على أساس أنها تسمح لهؤلاء الأطراف بأن

²² Thomas Stipanowich, op.cit.p.14.

^{٢٣} د. محمد سالم أبو الفرج اتفاقية سنغافورة للوساطة، المرجع السابق، ص ٢٥٩.

المرجع السابق ، ١٧٨، ٢٤.

يتوصلوا إلى تسوية مرضية، على عكس اجراءات التقاضي والتحكيم التي كون لها تأثير سلبي على هذه العلاقات، من أجل ذلك يرى البعض أن دور المحامين في نظر الجمهور بصفة عامة وأصحاب الأعمال بصفة خاصة قد تغير من راع ومشجع للنزاع إلى معالج وصانع للسلام^{٢٥}.

٤- المرونة:

الأصل أن اجتماعات الوساطة تكون بالحضور الشخصي للأطراف أو لممثليهم، فمرونة الوساطة سمحت بعقد جلسات الوساطة من خلال الانترنت، فقد سمحت التكنولوجيا بزيادة كبيرة في عدد الوساطات التي تجرى عبر الانترنت في السنوات الاخيرة . وتسمح الاجتماعات الحضورية بالتفاعل المباشر بين الأطراف والوسيط ، ويمكن أن يستفيد منها الأطراف والوسيط في اشاعة روح التوافق، الأمر الذي ييسر المفاوضات، ولأن الاجتماعات المعقودة عبر الانترنت لا تتطلب السفر ولانها قد تعالج مسألة تضارب المواعيد، فقد يؤدي عقدها الى زيادة فاعلية العملية من حيث الوقت والتكلفة، وما دامت الأطراف قادرة على الوصول بسهولة الى الاجتماعات قد تكون الاجتماعات عبر الانترنت مفيدة لإجراء كامل عملية الوساطة أو اجزاء منها^{٢٦}.

^{٢٥} د. محمد سالم أبو الفرج ، الوساطة ومنازعات حوكمة الشركات، المرجع السابق، ص ٥٠. وانظر ايضا في فوائد ومميزات الوسائل البديلة د. محمد ابراهيم موسى، التوفيق التجاري الدولي وتغير النظرة السائدة حول سبل تسوية منازعات التجارة الدولية، دار الجامعة الجديدة، ٢٠١٦، ص ٤٧ وما بعدها .

^{٢٦} مبادئ الأونسيترال التوجيهية ، المرجع السابق ، ص ٧. وتجدر الاشارة أن عقد جلسات الوساطة عبر الانترنت تطرح تحديات فيما يتعلق بحماية البيانات والأمن السيبراني والتي قد تؤثر على سلامة العملية، وعليه فمن المهم النظر في سياسات الخصوصية المطبقة وما اذا كانت سيتست معالجة البيانات والاحتفاظ بها في المنصات الالكترونية كافية وتوفر حماية قانونية فعالة ، وينبغي اتخاذ التدابير اللازمة لضمان مستوى من الأمن للأشخاص الذين يتفاعلون على المنصات الالكترونية، انظر مبادئ الأونسيترال التوجيهية ، المرجع السابق، ص ٧.

كما تتميز الوساطة أنها عملية غير رسمية بمعنى أنه لا تتطلب إجراءات شكلية محددة، فالشكل الذي يمكن أن تتخذه الوساطة ليس محددًا سلفًا من الناحية القانونية^{٢٧}.

٥- جسر ثقافي عابر للحدود:

كما تتميز الوساطة بأنها أداة لتسوية النزاعات الدولية العابرة للحدود والتي تحمل في طياتها اختلافًا ثقافيًا بين أطرافها، فكثيرًا ما تعوق الاختلافات الثقافية والإجتماعية والسياسية الاتصال الفعال بين أطراف النزاع وتؤدي إلى سوء الفهم، ويلعب الوسيط المحترفون الذين يدركون هذه الاختلافات دورًا محوريًا في مساعدة الأطراف في تحجيم هذه الاختلافات^{٢٨}.

والطريقة المثلى لتسوية النزاعات التي تنثور بين الأطراف ذوي الخلفيات الثقافية المختلفة يكون بتوظيف فريق من الوسطاء يمثلون خلفيات الأطراف المختلفة، وقد نجحت هذه الآلية في سد الفجوة الثقافية في الوساطة بين صاحب عمل من الشرق الأوسط وأحد البنوك التجارية الدولية^{٢٩}.

المطلب الثاني

الوسائل البديلة الأخرى لتسوية المنازعات

تمهيد:

تعرف الوسائل البديلة لتسوية المنازعات بأنها الآليات التي يلجأ إليها الأطراف عوضاً عن القضاء العادي عند نشوء الخلاف بينهم بغية التوصل لحل لذلك الخلاف، وسوف نتناول بإيجاز تلك الوسائل البديلة وهي كالتالي:

أولاً: التقييم المحايد المبكر Early Neutral Evaluation

^{٢٧} الأونسيترال، ملحوظات الأونسيترال بشأن الوساطة (٢٠٢١)، ص ١.

^{٢٨} Thomas Stipanowich, op.cit.p.16.

^{٢٩} op.cit.p.16.

في عملية التقييم المحايد يقوم شخص مستقل من الغير يسمى المحايد بتقييم ادعاءات كل طرف من الأطراف ، وعليه بعد أن يقوم بهذا التقييم أن يعرضه عليهم . وقد يكون رأيه أو تقييمه هو النتيجة المحتملة لموضوع النزاع اذا ما عرض على القضاء ، وقد يكون المحايد خبيراً في موضوع النزاع أو قد يكون خبيراً قانونياً أو محامياً أو قاضياً، والرأي الذي يتوصل اليه هذا الشخص لا يكون ملزماً لأطراف المنازعة و يكون لكل طرف أن يتخذ الاجراء التالي المناسب له، فقد يرى أحدهما اللجوء الى القضاء على أساس أنه يملك ما يكفي من الأدلة التي تجعله الطرف الرابح في هذه القضية، أو قد يلجأ الأطراف الى التفاوض للوصول الى تسوية مرضية تأسيساً على النتيجة التي جاء هذا الشخص المستقل هي نتيجة - تحقق الى حد ما - ما كان يصبو اليه كل طرف^{٣٠}.

ويكون التقييم المحايد حلاً ملائماً لتسوية النزاع اذا كان الطرفان يسعيان الى الحصول توصية فنية أو قانونية ، أو اذا كان جوهر المنازعة يتمثل في مسائل واقع ، أو اذا كان الأطراف يريدان ضرورة الحصول على تقييم لتحليل المخاطر من خبير محايد محل ثقة يشتركان في اختياره ويكون على علم بموضوع النزاع ، على سبيل المثال شخص يفهم طريقة سير عملك أو نشاطك وعلى علم بالقوانين ذات الصلة^{٣١}.

"ويشبه دور القائم بالتقييم دور الموفق. الا أن عملية التقييم تكون أكثر رسمية وتقيداً بالقانون حيث يدير المقيم عملية غير رسمية نسبياً . عبارة عن تقديم الطرفين أو وكلائهم مستندات موجزة ، وتقديم الى الطرفين توصيات غير ملزمة لهما حرية الأخذ بها من عدمه"^{٣٢}.

^{٣٠} د. محمد سالم ابو الفرج، الوساطة ومنازعات حوكمة الشركات، المرجع السابق، ص ٥٠.

^{٣١} انظر مؤسسة التمويل الدولية، المرجع السابق، ص ١٥.

^{٣٢} المرجع السابق ، ذات الموضوع.

ثانيا :التحكيم ARBITRATION

"هو نظام قانوني يتم وفقا له، باتفاق الأطراف،الفصل بعمل قضائي ملزم في نزاع مالي بشأن علاقة قانونية بينهم بواسطة شخص أو أشخاص من الغير يختارهم الأطراف أو يحددون وسيلة اختيارهم" ^{٣٣}.

وبالرغم من المزايا المتعددة التي يتمتع بها التحكيم ، الا أن أهم ما يتميز به التحكيم يبرز في منازعات التحكيم التجاري الدولي ،حيث يجري في الغالب بين جنسيتين مختلفتين يريد كل منهما أن يجلب المنازعة الى محكمة بلده وفقا للاجراءات المتبعة في هذه المحكمة ،كما يريد كل منهما تطبيق القواعد القانونية الموضوعية بقانون دولته ، وهي مشكلة لا يحلها سوى الاتفاق على التحكيم ،اذ يختار الطرفان قاضيهما والاجراءات التي يتبعها والقواعد القانونية الموضوعية التي يطبقها ^{٣٤}.

والوساطة والتحكيم يشتركان في العديد من الملامح ، منها على سبيل المثال مساعدة الطرف المحايد (المحكم/الوسيط)، ومنها أيضا سرية الاجراءات المتخذة لتسوية الاجراءات المتخذة لتسوية النزاع، الا انهما يفترقا في "الساحة المتاحة للخصوم"، فلا تتسع الساحة المتاحة للخصوم في التحكيم الا للجانب القانوني للنزاع، وللقواعد الاجرائية المتبعة فيه دون أن تمتد للعناصر النفسية والإنسانية التي تتمتع بها الوساطة والتي قد تؤثر تأثيرا كبيرا في مجرى الخصومة، أضف الى ذلك فان الأطراف في عملية الوساطة يتمتعون بصلاحيه مطلقة في إنهاء النزاع على النحو الذي يروق لهم ، من خلال ابرامهم اتفاق ثنائي ملزم يرتضونه سبيلا لفض النزاع ^{٣٥}.

^{٣٣} د. فتحي والي، المرجع السابق ص ١٢.

^{٣٤} المرجع السابق، ص ١٥.

^{٣٥} شريف النجيجي، أحمد حمدان، المرجع السابق، ص ٢٥.

ثالثاً : المفاوضات Negotiations

ويقصد بها دخول أطراف النزاع مع بعضهم البعض في مفاوضات مباشرة أو غير مباشرة بهدف الوصول إلى إتفاق يزيل الخصومة ويرفع المنازعة - أي وصولاً إلى تسوية وعقد الصلح بعد هذه المفاوضات، وبالتالي فهي تتم وجهاً لوجه في مجلس واحد يجمع الأطراف أو من خلال أجهزة الاتصال الحديث كالهاتف أو الإنترنت أو غيرها ، وقد يتم التفاوض من خلال أشخاص تمثل الطرفين (كالوكلاء من المحامين أو من غيرهم) ، فهي تسوية ودية ذاتية قاصرة على طرفي أو أطراف النزاع أو من يمثلهم فيه وصولاً إلى الصلح ، وهي عملية قد تنتهي إلى اتفاق صلح أو تسوية، وقد لا تنتهي^{٣٦}.

وتكون المفاوضات حلاً ملائماً لتسوية النزاع في حالة عدم الحاجة أو الرغبة في مساعدة الآخرين ويحاول الأطراف تسوية النزاع بالتفاوض المباشر، أو توافر القدرة والنية على استخدام التواصل البناء والرغبة في المحافظة على استمرار العلاقة، أو الرغبة في التحكم في نتيجة المنازعة وليس تقبل نتيجة معينة تملى على الطرفين، أو الرغبة في التوصل الى طرق مبتكرة تحظى برضا الطرفين لتسوية النزاع^{٣٧}. ويجب أن تسير المفاوضات وفقاً لمبدأ حسن النية من جانب الطرفين ولا يجوز لاحدهما قطع هذه المفاوضات على نحو تعسفي والا ترتبت عليه مسئوليته عن ذلك بناء على اتفاق اللجوء الى المفاوضات المنصوص عليها لحل المنازعات الناشئة بين الطرفين^{٣٨}.

^{٣٦} د. سيد أحمد محمود، الوسائل البديلة لحل المنازعات المدنية والتجارية في ضوء التشريعات الفلسطينية، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، العدد الثاني، السنة السادسة والسبعون يوليو ٢٠٢٤، ص ٧٧٤.

^{٣٧} مؤسسة التمويل الدولية، المرجع السابق، ص ٦.

^{٣٨} د. سيد أحمد محمود ، المرجع السابق، ص ٧٧٥.

ثالثا: التوفيق CONCILIATION

عرفت الفقرة رقم (٣) من المادة الأولى من قانون الأونسيترال النموذجي للتوفيق عملية التوفيق بأنها " أي عملية ، سواء أشير اليها بتعبير التوفيق أو الوساطة أو بتعبير اخر ذي مدلول مماثل يطلب فيها الطرفان الى شخص اخر أو أشخاص اخرين (الموفق) ، مساعدتهما في سعيهما الى التوصل الى تسوية ودية لنزاعهما الناشئ عن علاقة تعاقدية أو علاقة قانونية أخرى أو المتصل بتلك العلاقة ولا يكون للموفق الصلاحية لفرض حل للنزاع على الطرفين ."

ويعتبر التوفيق لون من ألوان الوساطة وظل من ظلالها، فالتوفيق هو الاجراء الأكثر اتاحة للتدخل المباشر من القائم بها، والذي يتمتع بمساحة من الحركة تمكنه من اقتراح تسويات نهائية للنزاع يطرحها على الطرفين، على خلاف الوسيط الذي يبقى محايدا مكتفيا بفهم الأطراف وتوجيههم ومساعدتهم^{٣٩} .

وهو بذلك يشبه بنوع من الوساطة يسمى بوساطة التدخل المحدود، وهي وساطة تمتاز بمنح الوسيط دورا أكبر يقوم من خلاله بتبصير الخصوم بأوجه الضعف والقوة في مواقفهم القانونية ، وفرص نجاحهم اذا ما لجأوا الى سبل التقاضي التقليدية، بعد دراسة متأنية لمستندات كل طرف وأوراقه^{٤٠} .

والمتبصر بحقيقة وجوهر التوفيق يصل الى القول بأن التوفيق هو المصالحة ، والموفق يصلح أي يقارب بين المتنازعين، ويخفف حدة الشقاق بينهم، ويكون ذلك عادة باقتناع كل طرف بأنه ان كان صاحب حق ، فليس كل الحق، وأن غريمه له جزء من ذلك الحق، وعلى كل منهم أن يضحى بجزء كم حقه وادعائه، مقابل ما يتنازل عنه . وهذا هو جوهر الصلح^{٤١} .

^{٣٩} شريف النجيجي ، أحمد حمدان، ص ٢٣-٢٤.

^{٤٠} المرجع السابق ، ذات الموضوع.

^{٤١} د. أحمد عبدالكريم سلامة، النظرية العامة للنظم الودية لتسوية المنازعات، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى ٢٠١٣، ص ٢٥١.

ويغايير التوفيق التفاوض ، ففي التفاوض يكون المفاوض ممثلاً لأحد الأطراف في المنازعة ، أما الموفق فهو شخص محايد ومستقل ولا يمثل أياً من الأطراف^{٤٢} . وتتشابه الوساطة مع التوفيق الى حد كبير ، ووجه التقارب أن كلا منهما يتضمن تدخل أحد من غير المتنازعين يسعى بينهم لتخفيف حدة الخلاف ، وإقامة جسور الاتصال ، وتقريب وجهات النظر ، وبيان نقاط النزاع وإقناعهم ببساطتها ، وإمكانية تخطيها أو تجاوزها ، ومخاطر عدم الوصول الى تسوية ودية رضائية ، والذهاب الى الخصومة القضائية^{٤٣} .

أما وجه التمايز بين التوفيق والوساطة ، فإن الموفق يحاول فقط خلق جو ودي وتهذئة الخواطر والتلطف مع الأطراف وتقريب وجهات النظر وكيفية التعااضي عن بعض ادعاءاتهم واستعراض قرائحهم ليقدموا لأنفسهم بواذر حل لمنازعاتهم ، حلاً نابعا منهم ، عاكساً ما يعتقد كل منهم هو الحق ، ينال رضاءهم ، ويحظى باحترامهم ، والتزامهم به^{٤٤} .

أما الوسيط ، فهو أنشط من الموفق ، يوازن ما بين المواقف ، يطرح الرؤى والخيارات ، ويبصر الأطراف بحقيقة كل ما يدعونه فان توصلوا لحل ذاتي نابع منهم ، باركهم ودعاهم الى تحريره وتوقيعه ، وان استغلق الأمر عليهم ، ساعدهم ، وقدم رؤيته ، فان قبلوها حرورها ووقعوها ، وان رفضوها ، فهذا اختيارهم ، ويتحملون نتائجها ، وعادوا أدراجهم ، وبقي خلافهم ، رفعوا به الدعوى الى القضاء أو التحكيم^{٤٥} .

^{٤٢} د. محمد سالم ، الوساطة ومنازعات حوكمة الشركات ، المرجع السابق ، ص ٥١ .

^{٤٣} د. أحمد عبد الكريم سلامة ، المرجع السابق ، ص ٢٥٥ .

^{٤٤} المرجع السابق ، ذات الموضوع .

^{٤٥} انظر المرجع السابق ، ذات الموضوع .

رابعاً: الخبرة الفنية TECHNICAL EXPERTISE

هو اتفاق الأطراف في منازعة ما خارج القضاء على اختيار خبير فني ،لابداء رأي ملزم لهما في مسألة فنية بحتة متعلقة بمنازعات تجارية ذات القيمة المالية العالية، ويكون قراره نهائياً ملزماً لهما^{٤٦} .

وينظر البعض إلى أن هذه الآلية ما هي إلا نوع من التحكيم .ولكن المتأمل في الأمور سوف يجد أن هذه الوسيلة خلال للتحكيم لا يتضمنها اتفاق الأطراف الموقع قبل نشأة النزاع .ويتم اختيار وتعيين الخبير من قبل أطراف النزاع وذلك من أجل - الوصول إلى تسوية مرضية في وقت قصير وبتكلفة أقل، مقارنة إذا ما عرض النزاع على القضاء العادي^{٤٧} .

المبحث الثاني

منازعات شركة رأس مال المخاطر ذات غرض الاستحواذ وإمكانية تسويتها من خلال الوساطة

تمهيد وتقسيم :

تتنوع منازعات شركة رأس مال المخاطر ذات غرض الاستحواذ ، فمنها ما يتعلق باعضاء مجلس الادارة في الشركة ذات غرض الاستحواذ نفسها ، ومنها ما يتعلق بالخلافات بين الشركة ذات غرض الاستحواذ والشركة المستهدفة بالاستحواذ، ومنها ما يتعلق بالخلاف بين الشركة ذات غرض الاستحواذ وممول صفقة الاستحواذ.

^{٤٦} انظر د. فتحي والي، ص ٢٨.

^{٤٧} د. محمد سالم ، الوساطة ومنازعات حوكمة الشركات، المرجع السابق، ص ٥٢.

فقد يكون الاختلاف بين أعضاء مجلس إدارة الشركة حول الجدوى الاقتصادية من صفقة الاستحواذ، وقد يكون الاختلاف مع الشركة المستهدفة حول تحديد قيمة الشركة المستهدفة، و العقود القائمة للشركة المستهدفة والالتزامات المالية السارية، أو حقوق الملكية والتراخيص المملوكة للشركة ، توزيع المخاطر أو الادارة بعد اتمام صفقة الاستحواذ أو الالتزامات ما بعد الاستحواذ. وقد يكون الخلاف مع ممول صفقة الاستحواذ حول هيكل تمويل الصفقة، معرفة الهياكل التمويلية الأكثر مناسبة لتمويل الصفقات.

وبناء على ما سبق سوف نقسم هذا المبحث الى مطلبين :

المطلب الأول:أنواع منازعات الشركة ذات غرض الاستحواذ

المطلب الثاني: ملائمة الوساطة لمنازعات الشركة ذات غرض الاستحواذ

المطلب الأول:

أنواع منازعات الشركة ذات غرض الاستحواذ

تمهيد وتقسيم :

لمنازعات الشركة ذات غرض الاستحواذ أنواع كثيرة، فمنها ما يتعلق بالخلافات التي تنثار بين أعضاء مجلس الإدارة في الشركة ذات غرض الاستحواذ ، ومنها ما يتعلق بالخلافات بين الشركة ذات غرض الاستحواذ والشركة المستهدفة ، ومنها ما يتعلق بالأطراف اللاعبة في عملية الاستحواذ ، ولبيان هذه المنازعات فلا بد من التطرق الموجز لهذه الشركة ومن ثم التطرق للمنازعات الخاصة بها .
وعليه ينقسم ها المطلب الى فرعين :

الفرع الأول: الشركة ذات غرض الاستحواذ
الفرع الثاني: منازعات الشركة ذات غرض الاستحواذ

الفرع الأول

الشركة ذات غرض الاستحواذ

التعريف بالشركة ذات غرض الاستحواذ:

تعرف المادة الثانية من قرار مجلس ادارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٧٧ لسنة ٢٠٢٤ بشأن ضوابط منح الترخيص واستمراره للشركات العاملة في الانشطة المالية غير المصرفية الشركة ذات الغرض الخاص بأنها "احدى الشركات التي يتم تأسيسها والترخيص لها كشركة رأس مال مخاطر^{٤٨}، وتكون ذات غرض وحيد وهو الاستحواذ على شركات أخرى، وتقوم بالحصول على التمويل اللازم للقيام بعملية الاستحواذ من خلال طرح زيادة رأس مالها في اكتتاب خاص".

وبالتالي فهي شركة يتم تأسيسها لغرض جمع التمويل من خلال طرح عام أولي من أجل الاستحواذ على شركة غير مدرجة بالبورصة خلال فترة زمنية محددة^{٤٩}.

^{٤٨} يقصد بنشاط رأس مال المخاطر هو عملية الاستثمار في المشروعات أو الشركات الخاصة ، صغيرة ومتوسطة الحجم والتي تتميز بالنمو، ومراقبتها بهدف الخروج من هذا الاستثمار بعد فترة زمنية مع تحقيق أرباح رأسمالية تتسم بالمخاطرة المحسوبة .د. هاني توفيق ، شركة رأس مال المخاطر، مركز صالح كامل للاقتصاد الاسلامي ، جامعة الأزهر ، سلسلة المنتدى الاقتصادي الاصدار الثاني، يوليو ١٩٩٧، ص١٢٧.

^{٤٩} Juan Mascarenas, Sociedad cotizada con proposito para la adquisicion (spac), universidad complutense de madrid, version inicial ;abril 2021 – ultima version septiembre 2023 , on ssrn,p.1,

وتعتبر الشركة ذات غرض الاستحواذ أداة من أدوات الاستثمار في الأسهم الخاصة، ويطلق البعض على هذه الشركة أنها شركة الشيك على بياض أو الشيكات المفتوحة كونها لا تقدم خدمة أو منتج، ويتم تشكيلها فقط لجمع الأموال في طرح عام أولي، وغرض الشركة الوحيد الاستحواذ على شركة أو أكثر^{٥٠}.

ويرجع البعض^{٥١} سبب وجود وانتشار الشركة ذات غرض الاستحواذ الى سهولة ادراجها بالبورصة حيث يتم قيدها قيدا مؤقتا لحين اتمام عملية الاستحواذ من جهة , والاستحواذ على شركة غير مقيدة وجعلها مدرجة بالالتفاف حول قواعد القيد بالبورصة الصارمة من جهة أخرى^{٥٢}.

فضلا عن سهولة الحصول على التمويل من خلال طرح الاسهم في البورصة بدلا من الحصول على تمويل مباشر وهو ما يستدعي تقديم ضمانات من قبل الشركة ذات غرض الاستحواذ^{٥٣}.

وبالتالي فالشركة ذات غرض الاستحواذ هي من الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية ، و خاضعة لقانون رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ وذلك تطبيقا للمادة ٢٧

^{٥٠} Lora dimitrova and Margaret fong , special purpose acquisition companies,septamer2023, on ssrn.com p.1.

^{٥١} Juan Mascarenas ,op.cit p.2

^{٥٢} وتجدر الإشارة أن أول ظهور للشركة ذات غرض الاستحواذ كان بالولايات المتحدة الأمريكية ،

انظر في نشأة هذه الشركة، د. الهام عبدالحليم محمد، دور الشركة ذات الغرض الوحيد للاستحواذ في قيد أسهم الشركات الناشئة في بورصة الأوراق المالية، المجلة القانونية الصادرة عن كلية الحقوق

جامعة القاهرة فرع الخرطوم، المجلد ١٧، العدد ٨ اغسطس ٢٠٢٣، ص ١٧٤٠

^{٥٣} Juan Mascarenas, Op.cit .p.2.

من هذا القانون ، وتخضع كذلك لقانون الشركات المساهمة رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ فيما لم يرد بشأنه نص في قانون سوق رأس المال^{٥٤}.

ويجب على الشركة الراغبة في مزاوله نشاط الشركات ذات غرض الاستحواذ اتخاذ اجراءات التأسيس والترخيص من الهيئة العامة للرقابة المالية لمزاوله نشاط رأس مال المخاطر وفقا للاحكام المعمول بها بهذا الشأن .

وتوجب الهيئة على الشركة ذات غرض الاستحواذ أن تتقدم بطلب لقيده أسهمها في البورصة خلال شهر من تاريخ حصولها على الترخيص والا اعتبر ترخيصها كأن لم يكن^{٥٥}.

وتشترط المادة (٧) مكرر بشأن قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة^{٥٦} لقيده أسهم الشركة قيدها مؤقتا بجداول البورصة الا يقل رأس مالها المصدر والمدفوع عن عشرة ملايين جنيه مصري، أو ما يعادلها بالعمولات الأجنبية، على أن تلتزم الشركة بزيادة رأس مالها نقداً الى مائة مليون جنيه خلال ثلاثة أشهر من تاريخ قيدها بالبورصة، على أن يتم طرح أسهم زيادة رأس المال في اكتتاب خاص على مستثمرين مؤهلين أو مؤسسات مالية .

د. نهال عطية محمد خليل، بعض الاشكاليات المرتبطة بالشركات ذات غرض الاستحواذ " دراسة 54 مقارنة"، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، العدد الثاني، السنة الخامسة والستون يوليو ٢٠٢٣، ص ٥٧١.

الفقرة الثانية من المادة الثالثة من قرار الهيئة رقم ١٧٧ لسنة ٢٠٢٤ بشأن ضوابط منح الترخيص 55 واستمراره للشركات العاملة في الأنشطة المالية غير المصرفية، العدد ١٨٩ تابع (ب) ٢٩ أغسطس ٢٠٢٤.

^{٥٦} انظر قرار مجلس ادارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٢٤ بشأن تعديل قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة ، الوقائع المصرية، العدد ١٥٨ (تابع) ٢٣ يولية ٢٠٢٤ .

وتقوم الشركة ذات غرض الاستحواذ بتجميع حصيلة الإكتتاب في زيادة رأس مال الشركة من خلال الطرح العام لدى أحد البنوك^{٥٧}، ثم تستخدم تلك الأموال للاستحواذ على الشركة المستهدفة^{٥٨}، و بمجرد اكتمال صفقة الاستحواذ تصبح الشركة المستهدفة مقيدة بالبورصة^{٥٩}.

ويجب أن يتم طرح اسهم زيادة رأس المال في اكتتاب خاص على مستثمرين مؤهلين^{٦٠} وذلك وفقا لقرار مجلس ادارة الهيئة رقم ١٧٧ لسنة ٢٠٢٤ بشأن ضوابط الترخيص

^{٥٧} انظر الفقرة رقم (٤) من المادة ٧ مكرر من قرار الهيئة السابق .

^{٥٨} يكون الاستحواذ على الشركة أو الشركات المستهدفة بنسبة ١٠٠٪ أو نسبة سيطرة أو أغلبية مطلقة في رأس المال أو حقوق التصويت على أن يتبعها الاندماج في الشركة أو الابقاء على الشركات المستحوذ عليها كشرركات تابعة وذلك وفقا لما تقرره الجمعية العامة غير العادية في هذا الشأن . الفقرة رقم (٧) من المادة (٧ مكرر) من القرار السابق.

^{٥٩} د. الهام عبدالحليم محمد المرجع السابق، ص ١٧٤٨

^{٦٠} وفقا لقرار مجلس ادارة الهيئة رقم ١٧٧ لسنة ٢٠٢٤ بشأن ضوابط منح الترخيص واستمراره في يقصد بالمستثمر المؤهل أي مما يلي:

(أ) الأشخاص الطبيعيون من ذوي الخبرة التي لاتقل عن عشر سنوات في مجال ادارة الأموال واستثمارها و/أو الاستثمار المباشر و/أو المجالات المرتبطة بالأنشطة المالية غير المصرفية على أى تقل نسبة الأصول السائلة أو الأوراق أو الأدوات المالية المملوكة عن خمسة ملايين جنيه.

(ب) الجهات الحكومية والأشخاص الاعتبارية العامة و أجهزة الدولة التي تسمح القوانين والقرارات المنظمة لها بمزاولة أنشطة مالية واستثمارية بما فيها تأسيس الشركات أو المساهمة فيها.

(ج) شركات الأموال التي لاتقل حقوق الملكية بها عن عشرة ملايين جنيه.

(د) الشركات الأجنبية التي لاتقل حقوق الملكية بها عن خمسين مليون جنيه أو ما يعادلها بالعملات الأجنبية.

(هـ) المؤسسات المالية.

واستمراره^{٦١} ، على ألا يقل عدد المساهمين بالشركة بعد الاكتتاب عن خمسين مساهم^{٦٢}.

وعليه يمكن تقسيم دورة حياة الشركة ذات غرض الاستحواذ الى أربع مراحل رئيسية :
القيد في البورصة قيدا مؤقتا ، ثم الطرح في البورصة، ثم تحديد الشركة المستهدفة،
وأخيرا الاستحواذ على الشركة^{٦٣}.

وتعرض الشركة ذات غرض الاستحواذ مشروع قرار الاستحواذ متضمنا كافة التفاصيل المتعلقة بنشاط الشركة أو الشركات المستهدفة بالاستحواذ على الجمعية العامة غير العادية للشركة وذلك خلال ستة أشهر من تاريخ قيد أسهم الشركة بالبورصة، ويكون للمساهمين المعترضين على قرار الاستحواذ باجتماع الجمعية العامة الخارج من الشركة خلال ثلاثين يوما من تاريخ التصويت على القرار^{٦٤}.

ومما تمتاز به الشركة ذات غرض الاستحواذ أنها تعتبر مسارا بديلا لعملية الطرح العام الأولي التقليدية بشكل أسرع وبمرونة متزايدة، فبوجه عام يمكن اتمام عملية استحواذ الشركة على الشركة المستهدفة في غضون أربعة أشهر الى ستة أشهر تقريبا، مقارنة بالفترة من ثمانية الى عشرين شهرا اللازمة عادة للطرح التقليدي^{٦٥}.

^{٦١} راجع المادة (٧) مكرر من قرار مجلس ادارة الهيئة رقم ١٤٨ بشأن تعديل مجلس ادارة الهيئة رقم

١١ لسنة ٢٠١٤ الخاص بقواعد قيد وشطب الأوراق المالية .

^{٦٢} المادة السابقة.

^{٦٣} المرجع السابق ، ص ١٧٤٨.

^{٦٤} الفقرة رقم (٦) من القرار السابق.

^{٦٥} Lora dimitrova and Margaret fong ,op.cit.p.5

كما أنها تعتبر أداة استثمارية آمنة نسبيا ، وذلك بفضل الخبرة الواسعة التي يتمتع بها مؤسسو الشركة ذات غرض الاستحواذ في مجال الأسواق المالية . كما أن الاستثمار من خلال الشركة ذات غرض الاستحواذ تعد شطلا من أشكال الاستثمار في الأسهم الخاصة مع حواجز دخول أقل ، وبالتالي تعمل شركات الاستحواذ ذات الغرض الخاص على توسيع امكانية وصول شركات الأسهم الى مجموعة أوسع من المستثمرين ، بما في ذلك مستثمري التجزئة الأفراد مما قد يوفر لهم مكاسب تنوع المحفظة ^{٦٦}.

الفرع الثاني

منازعات الشركة ذات غرض الاستحواذ

هناك نوعين من منازعات شركة رأس مال المخاطر ذات غرض الاستحواذ:

النوع الأول: المنازعات الداخلية للشركة والمتمثلة في المنازعات بين أعضاء مجلس الادارة أنفسهم ، وبين المساهمين فيما بينهم.

أما النوع الثاني من المنازعات فيتمثل في المنازعات بين الشركة ذات غرض الاستحواذ والشركة المستهدفة من جهة وبين الشركة ذات غرض الاستحواذ والممول. الاضافي لصفقة الاستحواذ.

4.p.cit.op.

النوع الأول: المنازعات الداخلية :

اولا: المنازعات بين أعضاء مجلس الادارة :

وتتعلق هذه المنازعات بصفة عامة بالمنازعات التي تنشأ في اجتماعات مجلس الادارة ، و يشترط قرار الهيئة العامة للرقابة رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٢٤ بشأن قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية فيما يتعلق بشروط قيد أسهم الشركة ذات غرض الاستحواذ أن تراعي الشركة وجود خبرات لدى مؤسسي الشركة، وكذا مجلس ادارتها .

ويذهب البعض^{٦٧} أن الشركات ذات غرض الاستحواذ تتميز بتوافر موارد بشرية ذات درجة عالية من الكفاءة والمهنية في مختلف التخصصات سواء المحاسبية أو التمويلية أو القانونية، وذلك لحاجة هذا النوع من الشركات الى موارد بشرية من نوعية متميزة سواء لاتمام عملية التفاوض حول تقييم الشركة المستهدفة أو اعادة تأهيل الشركة المستحوذ عليها .

ويترتب على كون أعضاء مجلس ادارة الشركة أشخاصا مؤهلين علميا وعمليا ويتمتعون بخبرات واسعة وجود خلافات، وهو أمر لا مفر منه ، كما أنه أمر جيد ويثري مناقشات مجلس ادارة الشركة ،حيث يدلي كل أعضاء المجلس برأيه بناء على خبرته، وتطور المناقشات بين الأعضاء للتوصل الى القرار الأصوب.

^{٦٧} د. طارق ابراهيم صالح، مشاكل المحاسبة في عمليات شركات الاستحواذ ذات الغرض الخاص : دراسة تحليلية ورؤية استباقية ، المجلة العلمية للبحوث التجارية، جامعة المنوفية، العدد(٤) الجزء الأول، أكتوبر ٢٠٢٣، ص ٦٤٢.

ويمكن ارجاع هذه الاختلافات الى تباين التوجهات الفكرية أو السلوكية لمجلس ادارة الشركة ذات غرض الاستحواذ أو الى تفاوت توجهاتهم المستقبلية^{٦٨}.

ومن أهم الموضوعات التي قد تثير خلافات بين أعضاء مجلس الادارة هو تحديد الشركة المستهدفة بالاستحواذ^{٦٩}، والجدوى الاقتصادية من صفقة الاستحواذ، ومدى كفاية المعلومات المتاحة عن الشركة لاتمام صفقة الاستحواذ ،وقد يختلف أعضاء مجلس ادارة الشركة ذات غرض الاستحواذ في تحديد الشركة المستهدفة من حيث نشاطها.

فقد يحبذ بعضهم الاستحواذ على أحد الشركات الواعدة والتي تتمتع بدرجة مخاطر عالية أو متوسطة كالشركات الناشئة في التكنولوجيا، فيما قد يرى البعض الاستحواذ على الشركات ذات الأنشطة قليلة المخاطر.

وقد ينشأ تضارب مصالح بين أعضاء مجلس الادارة ، حيث أنه من الوارد أن يتواجد فيما بينهم من يملك حصصا في الشركة المستهدفة، الأمر الذي يجعل من التحيز عنصرا لايمكن اغفاله^{٧٠}.

وقد ينقسم مجلس الادارة الى فريقين أو أكثر مما قد يؤثر على عملية اتخاذ القرارات وهو ما قد يؤثر على مصلحة الشركة.وقد تم هذا بالفعل، مع شركة Hewlett Packard خلال عملية الاندماج مع شركة Compaq وفي النهاية، حدث

^{٦٨} المرجع السابق ، ص ٦٦١.

^{٦٩} وقد حدث هذا بالفعل عام ٢٠٠٢ عندما وافق مجلس ادارة شركة Hewlett Packard على الاندماج مع شركة Compaq باستثناء ابن المؤسس المشارك لشركة Hewlett Packard ، Runesson & Guy. op.cit.,p17.

^{٧٠} د. طارق ابراهيم، المرجع السابق، ص ٦٦١.

الاندماج، لكن الكثير من الوقت والمال فقدوا في الخلافات وفي المكائد، وقد انعكس هذا النزاع بشدة على سمعة الشركة.⁷¹

ولا تقتصر الخلافات بين أعضاء مجلس إدارة أو المؤسسين في الشركة ذات غرض الاستحواذ في مرحلة بدأ عملية الاستحواذ فحسب، بل تمتد أيضا لمرحلة ما بعد الاستحواذ أي في الفترة الانتقالية التي تعقب الاستحواذ حيث يمكن انضمام مجموعة كبيرة من المديرين الجدد الى مجلس الادارة ، ومن أهم تلك الخلافات التي قد تثار تحديد العضو المنتدب الجديد والذي قد يواجه صعوبة في بناء علاقات مع مجلس الادارة ، عدم الاتفاق على دور المجلس الجديد ولجانه، عدم الموافقة أو عدم الرضا عن محتوى وطريقة سير الاجتماعات ،التخلص من جزء من أصول الشركة المستحوذ عليها⁷².

ثانيا: المنازعات بين المساهمين :

ومن المنازعات الداخلية ايضا تلك التي قد تنشأ بين المساهمين في الشركة ذات غرض الاستحواذ، وقد يكون سبب الخلاف هو في تحديد أسلوب الاستحواذ المستهدف⁷³، فقد يرى البعض أن يكون الاستحواذ بالاندماج⁷⁴، فيما قد يرى البعض

⁷¹ Runesson & Guy, op.cit. p. 16.

⁷² Runesson & Guy, op.cit.,p. 17-19.

⁷³ تنص الفقرة (٦) من المادة (٧) مكرر من قرار الهيئة رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٢٤ بشأن قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة " يعرض قرار الاستحواذ متضمنا كافة التفاصيل المتعلقة بنشاط الشركة أو الشركة المستهدفة بالاستحواذ على الجمعية العامة غير العادية للشركة وذلك خلال ستة أشهر من تاريخ قيد أسهم الشركة بالبورصة".

الاستحواذ نقداً أو بمبادلة أسهم^{٧٥} أو بأرصدة دائنة^{٧٦}، وقد يرى البعض الإبقاء على الشركة المستهدفة كشركة تابعة .

وقد يترتب على عدم تسوية المنازعات بين المساهمين الخاصة بصفقة الاستحواذ تخارج المساهمين المعترضين على صفقة الاستحواذ، وهو ما يترتب عليه نقصا في السيولة لدى الشركة ذات غرض الاستحواذ قد يعيق عملية الاستحواذ^{٧٧}.

وقد ترفض الجمعية العامة غير العادية للشركة ذات غرض الاستحواذ صفقة الاستحواذ، الامر الذي يستدعي دخول المساهمين في جولة اضافية من المفاوضات، وهو ما قد يستدعي مزيدا من الوقت، وقد يتعارض ذلك مع المدة القانونية المقررة

^{٧٤} راجع قرار هيئة الرقابة المالية رقم ٤٦ لسنة ٢٠٢٥ بشأن تعديل قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية ، حيث أضاف القرار أسلوبا جديدا للاستحواذ وهو الاستحواذ بالاندماج. وجدير بالذكر أن الاندماج يعد احدى الاليات القانونية لعملية الاستحواذ . فالدمج بطريق الضم أو الابتلاع على سبيل المثال تستحوذ فيه الشركة الدامجة على الشركة المندمجة فيها ، وتؤول السيطرة الفعلية غير المباشرة الى الشركة الدامجة على الشركة المندمجة التي تزول شخصيتها الاعتبارية، ومن الناحية العملية يتم الاستحواذ من خلال الدمج بخطوتين : تتمثل الخطوة الأولى من خلال الشراء النقدي للأسهم ، وفي الخطوة الثانية بدمج الشركتين معا بطريق الضم أو المزج. د. هاني سري الدين ، محاضرات في الشركات التجارية ، دار النهضة العربية، ٢٠١٢، ٢٧٦.

^{٧٥} في أسلوب الاستحواذ بمبادلة الأسهم لا يسدد المشتري الثمن نقدا ، وانما يكون من خلال عملية مقايضة . فيقوم المشتري بنقل أسهما مملوكة له في شركة ما الى البائع مقابل الاستحواذ على الأسهم في الشركة محل الاستحواذ . وتخضع عملية تقييم أسهم المبادلة لرقابة الهيئة العامة للرقابة المالية المرجع السابق، ص ٢٧١.

^{٧٦} للاستحواذ من خلال مبادلة الديون صورا متعددة . فمن ناحية أولى قد يكون المستحوذ دائنا للشركة محل الاستحواذ . ومن ناحية ثانية قد يكون المستحوذ دائنا لأحد المساهمين الرئيسيين في الشركة وليست الشركة ذاتها . المرجع السابق ، ص ٢٧٤.

^{٧٧} د. طارق ابراهيم صالح، المرجع السابق، ص ٦٥٠.

لاتمام صفقة الاستحواذ وهي سنتين^{٧٨} ، الأمر الذي قد يترتب عليه شطب أسهم الشركة ذات غرض الاستحواذ^{٧٩}.

كل من هذه الموضوعات يمكن أن يؤدي الى خلافات ثم منازعات، وتجدر الإشارة أن طريقة التعامل مع تلك الخلافات هو ما يحدد اذا كان هذا الخلاف سيزول بمرور الوقت أم سيتفاقم الى نزاع حقيقي، وتجدر الإشارة ان عدم التعامل مع هذه الخلافات وتركها لتتوسع الى منازعات ثم دعاوى بقاعات المحاكم يؤثر بلا شك على سمعة الشركة، وعلى ثقة الجمهور فيها^{٨٠}.

النوع الثاني : المنازعات الخارجية:

تشمل المنازعات الخارجية المتعلقة بالشركة ذات غرض الاستحواذ المنازعات التي تنثور في الغالب مجلس الادارة في الشركة ذات غرض الاستحواذ ومجلس الادارة أو المدير في الشركة المستهدفة ، وترجع هذه المنازعات الى الاختلاف في المتعلقة باجراءات واثار الاستحواذ، كما تشمل تلك المنازعات ايضا المنازعات الشركة ذات غرض الاستحواذ والممول لعملية الاستحواذ.

اولا: المنازعات بين الشركة ذات غرض الاستحواذ والشركة المستهدفة:

^{٧٨} تنص الفقرة (٧) من المادة (٧) من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية "على الشركة القيام بتنفيذ عملية الاستحواذ على الشركة خلال سنتين من تاريخ القيد بالبورصة ، ...".

^{٧٩} انظر المادة (٥٣) مكرر من القرار السابق.

^{٨٠} انظر في هذا المعنى د.محمد سالم أبو الفرج، الوساطة ومنازعات حوكمة الشركات، المرجع السابق، ص ٥٥.

يعد تحديد قيمة الشركة المستهدفة من أكبر المشكلات في مفاوضات عمليات الاستحواذ، ويرجع ذلك الاختلاف الى تباين النماذج المالية الخاصة بالشركتين ، فقد اثبتت التجربة أن هناك شركات مستهدفة قامت بالتزوير في مستندات محاسبية بهدف المبالغة في الأرباح التي تحققها، وأخرى تقوم بأعمال غش وكذب بشأن التكنولوجيا التي تستخدمها والنتائج التي تحققها ، ومن ثم ينبغي الالتزام بالتقرير النافي للجهالة الذي يجب عمله من قبل الشركة المستهدفة ^{٨١}.

ومما يصعب من عملية تحديد القيمة المالية للشركة المستهدفة أن تلك الشركات غالبا ما تكون شركات تمارس أنشطة تكنولوجية ^{٨٢} حديثة ^{٨٣}، وبالتالي فاصولها هي اصول رقمية، وهذه الأصول مقسمة في ذاتها الى أصول قابلة للاستبدال وأصول غير قابلة للاستبدال وهو ما يصعب أكثر في تحديد القيمة المالية لتلك الأصول ^{٨٤}.

^{٨١}د. سامي عبد الباقي، تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر بين بنية تشريعية قائمة وبينية تشريعية مأمولة، مجلة القانون والاقتصاد، نوفمبر ٢٠٢٢ .

^{٨٢}David Tan & others op.cit,p,103.

^{٨٣}ومما تجدر الإشارة اليه أن هيئة الرقابة المالية كانت تستثني في صفقات الاستحواذ الالتزام ببعض قواعد القيد بالبورصة وهي البنود (٥ ، ٧ ، ٨) من المادة ٧ من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية اذا كانت الشركة المستهدفة من الاستحواذ من الشركات الناشئة، أو من الشركات التي تعمل في المجالات الواعدة كمجال التكنولوجيا ومجال الابتكارات. انظر المادة الثانية عشر مكرر (٩) من قرار هيئة الرقابة المالية الملغي رقم ١٧١ لسنة ٢٠٢١.

^{٨٤} يقصد بالاصول الرقمية ممتلكات أو عائدات أو أموال يمكن استخدامها كأداة للدفع أو الاستثمار أو المبادلة، ولا يمكن استخدامها أو تداولها الا في البيئة الرقمية ويتم تسجيله من خلال مالكه، وهو مخزن على السجلات الرقمية كالبوكتشين، انظر في موضوع الأصول الرقمية، د. اسراء أحمد حشيش، الملكية الرقمية للأصول الافتراضية غير القابلة للاستبدال دراسة تحليلية في القانون الأمريكي، المجلة الدولية للفقه والقضاء والتشريع، المجلد (٥) العدد (٣) ٢٠٢٤، ص ٧٩٩، ٨٠٠.

كما قد تنشأ خلافات حول الموقف من العقود القائمة للشركة المستهدفة والالتزامات المالية السارية، والدعاوى المرفوعة من أو ضد الشركة، وحقوق الملكية والتراخيص المملوكة للشركة، توزيع المخاطر، الالتزامات ما بعد الاستحواذ الاختلافات الثقافية بين الشركتين، وغيرها من المسائل القانونية والضريبية.

ومن أبرز الصعوبات التي قد تعرقل عملية الاستحواذ رغبة أعضاء مجلس الادارة في الشركة المستهدفة بالاحتفاظ بمناصبهم على الرغم من تغيير شخص مالك الشركة وما يرتبط بذلك من مزايا مادية مرتبات أو مكافآت أو اعتبارات الواجهة الاجتماعية^{٨٥}.

وانطلاقاً من هذه المصالح التي يحرص أعضاء مجلس ادارة الشركة المستهدفة للحفاظ عليها، تنشأ إمكانية تعارض مصالح فيما بين الشركة المستهدفة، والشركة ذات غرض الاستحواذ، كما أن مصالح أعضاء مجلس الادارة في الشركة المستهدفة قد تتعارض بدورها ايضاً مع المساهمين في تلك الشركة وهو ما قد يقوض عملية الاستحواذ^{٨٦}.

ويترتب على التعارض في المصالح احتمالية نشوء خلافات في مفاوضات الاستحواذ وهو ما يستلزم الدخول في مفاوضات مكثفة لتقريب وجهات النظر بين هذه المصالح المتعارضة، ومن ثم تظهر أهمية الوساطة في تذييل هذه الخلافات .

٢ - المنازعات بين الشركة ذات غرض الاستحواذ والبنك المودع لديه حصيلة

الاكتتاب :

^{٨٥} انظر د. سامي عبد الباقي، تعارض المصالح في الأنشطة الخاضعة لقانون سوق رأس المال الواقع والحلول، دار النهضة العربية، ٢٠١٦، ص ٢٢٦.

^{٨٦} المرجع السابق، ذات الموضوع.

وفقا للفقرة (٤) من المادة ٧ مكرر من قرار مجلس ادارة الهيئة رقم ١١ لسنة ٢٠١٤ بشأن قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية، فانه يتم الاحتفاظ بحصيلة الاكتتاب في زيادة رأس المال لدى أحد البنوك المصرية ،على الا يتم استخدامها الا لأغراض الاستحواذ .

"ويعد هذا الحساب حسابا خاصا يتم فتحه لدى أحد البنوك المرخص لها من البنك المركزي ، يتم الاحتفاظ فيه بكامل رأس مال الشركة ذات غرض الاستحواذ بما في ذلك حصيلة الاكتتاب العام أو الطرح الخاص، وذلك فيما عدا المصاريف اللازمة لتأسيس وترخيص الشركة واتعاب مراقب الحسابات واتعاب شركة خدمات الادارة"^{٨٧} .

"ويتم الايداع بموجب عقد يخول سلطة ادارة المبالغ المودعة في هذا الحساب حتى استخدامها في الاستحواذ على الشركة أو الشركات المستهدفة . ونظرا لطابعه التعاقدى فيتميز هذا الحساب بمرونة كبيرة من ناحية تحديد اتعاب البنك وتحديد من يتحملها من المؤسسون أم المستثمرون، وكيفية السحب من الحساب"^{٨٨} .

ويترتب على سمة المساومة التي يتميز بها هذا العقد احتمال نشأة خلافات بين ادارة الشركة ذات عرض الاستحواذ والبنك الذي سيودع لديه أموال حصيلة الاكتتاب، وتدور محاور هذا الخلاف حول تحديد عمولة البنك ، وكذا تحديد من يتحمل هذه العمولة هل هم المؤسسون أم المستثمرون.

^{٨٧} د. سامي عبد الباقي، تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر بين بنية تشريعية

قائمة وبنية تشريعية مأمولة ،المرجع السابق، ص ١١٨ .

^{٨٨} د. سامي عبد الباقي، تمويل المشروعات، المرجع السابق ص ١١٧ .

و تشمل أيضا تلك الخلافات كيفية السحب من الحساب، وتحديد نسبة الفائدة التي سيحصل عليها البنك في الفترة ما بين اتمام الاكتتاب وحتى اتمام عملية الاستحواذ، وايضا في حال فشل صفقة الاستحواذ في المدة القانونية المقررة فما هي العمولة التي سيتقاضاها البنك مقابل فتح حساب تلقي حصيلة الاكتتاب .

وتقرر المادة (٥١) مكرر الفقرة الأخيرة من القرار السالف أنه يحوز بموافقة الجمعية العامة غير العادية للشركة ذات غرض الاستحواذ فتح حساب يسمى حساب الاسترداد يتم تكويده بالبورصة لشراء أسهم المساهمين المتضررين من عملية الاستحواذ ، ويتم تمويل هذا الحساب من خلال الشركة، على أن يسري في شأن حساب الاسترداد أحكام الفقرة الثانية من المادة (٥٥) مكرر .

وتقرر الفقرة الأولى من المادة (٥٥) مكرر من قرار مجلس ادارة الهيئة رقم ١١ لسنة ٢٠١٤ بشأن قيد وشطب الاوراق المالية بالبورصة المصرية بشأن حساب أسهم الشطب أن غرضه يقتصر على على تنفيذ عمليات شراء أسهم المساهمين من الشطب، على أن يتم تمويل هذا الحساب من خلال الشركة أو ضامن من الغير.

وعليه ففي حال رغبة الشركة ذات غرض الاستحواذ في الحصول على تمويل اضافي من أحد البنوك لشراء أسهم المساهمين المتضررين^{٨٩}، فقد تنشأ منازعات بين الشركة والبنك الممول حول تمويل هذا التخارج .

⁸⁹ Umakanth, varottil, specialpurpose aquisition companies:a discorfant tale of two asian finmical cenuers, law working paper , june 2022,on ssrn.com.p.9.

المطلب الثاني

ملائمة الوساطة لمنازعات الشركة ذات غرض الاستحواذ

"تعد الوساطة طريقة بديلة عملية اذا كان أطراف النزاع على استعداد لحل النزاع بحسن نية بطريقة سريعة، ويجب أن يتوافر حسن النية لدى الأطراف، فعدم وجود حسن النية سيؤثر سلبا على اتفاق تسوية ناتج من الوساطة، مثلا عندما يسعى طرف من الأطراف الى الحصول على تنازلات من قبل الطرف الاخر، فيقوم برفع دعوى، أو يقوم باللجوء الى طرق عديدة تهدف الى عدم قيامه بالوفاء بالتزامات مالية ضرورية، فانه بالطبع لا يتوافر لديه حسن نية وبالتالي لا يوجد مجال للجوء الى الوساطة"^{٩٠}.

وجدير بالذكر أن هناك العديد من الاعتبارات عند النظر في مدى ملائمة الوساطة أو غيرها من الوسائل البديلة لتسوية أي منازعة من المنازعات التجارية^{٩١} ، ويأتي في مقدمة هذه الاعتبارات طبيعة المنازعة والوقت اللازم لتسويتها .

^{٩٠} د. محمد سالم ابو الفرج، الوساطة ومنازعات حوكمة الشركات ، المرجع السابق ، ص ٥٩
^{٩١} من أهم هذه الاعتبارات :

- (أ) استصواب صون العلاقة بين الاطراف في ضوء الحفاظ على الاستثمارات الحالية .
- (ب) استعداد الأطراف في الدخول في مفاوضات وتفهيم مواقف الأطراف الأخرى .
- (ت) عدد الأطراف المعنية ، بما في ذلك الأطراف التي يحتمل أن تتباين مصالحها .
- (ث) استصواب حل المنازعة بطريقة فعالة من حيث الوقت والتكلفة.
- (ج) طبيعة المنازعة .
- (ح) تعقد المسائل موضوع الخلاف والحاح الحاجة الى معالجتها.
- (خ) الفائدة العائدة على الأطراف من تبسيط المسائل المطروحة.
- (د) استصواب اشراك طرف ثالث.
- (ذ) استصواب تحكم الأطراف في عملية حل المنازعة وفي النتيجة.

وللشركة ذات غرض الاستحواذ خصوصية، حيث تشترط القواعد التنظيمية لهذه الشركة أن تتم عملية الاستحواذ خلال سنتين من تاريخ قيد أسهم الشركة بالبورصة^{٩٢} والا شطبت أسهمها^{٩٣}، صحيح أنه يحوز لهبة الرقابة المالية مد هذه المهلة في ضوء مبررات تقبلها، الا أن ذلك لا يقلل بأي حال الضغوطات التي تتعرض لها الشركة من تاريخ قيدها لاتمام صفقة استحواذ جيدة.

ويذهب البعض^{٩٤} أن هذه المهلة الزمنية لاتمام عملية الاستحواذ مع حماية المستثمرين من خلال السماح لهم باسترداد استثماراتهم اذا لم يتم ابرام أي صفقة خلال هذا الاطار الزمني تضع الادارة تحت ضغط شديد.

وقد يؤدي هذا الضغط الزمني يؤدي الى القيام بدفع الشركة ذات الغرض الخاص اما الى دفع مبالغ زائدة للشركة المستهدفة أو الولوج في صفقة استحواذ سيئة^{٩٥}.

وهذه الخصوصية للتنظيم القانوني للشركة ذات غرض الاستحواذ من جانب، وما تتفرد به الوساطة من مميزات مقارنة بغيرها من الوسائل البديلة الأخرى كالتحكيم والتوفيق، والتي سبق أن عرضناها في مقدم هذا البحث تدفعنا الى القول باعتبار الوساطة هي الوسيلة الأمثل لتسوية منازعات هذه الشركة.

(ر) استصواب لجؤ الأطراف الى حلول مبتكرة ومصممة خصيصا للحالة.

(ز) أي تبعات للأمتثال لأي اتفاق تسوية، بما في ذلك أي تبعات سياسية أو اجتماعية أو

اقتصادية أو مالية.

^{٩٢} الفقرة رقم (٧) من المادة ٧ مكرر من قرار الهيئة رقم ١١ لسنة ٢٠١٤ بشأن قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية .

^{٩٣} الفقرة الأخيرة من المادة ٥٣ مكرر من القرار السالف .

^{٩٤} Brandon schumacher,northwestern jornal of international law and business, spring 2020 p. 400.

^{٩٥} Op.cit, p.401.

واذا كان المشرع المصري يحرص على جذب الاستثمارات الأجنبية، ويكشف عن ذلك اصداره في السنوات الأخيرة العديد من الحزم التشريعية ذات الصبغة الاقتصادية، واجراء العديد من التعديلات على اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال ، فان ذلك يستلزم من المشرع بلا شك اصدار تنظيم قانوني للوساطة مهتديا بذلك بقانون الأونسيترال النموذجي للوساطة، كما نوصي بالانضمام الى اتفاقية الأمم المتحدة بشأن الوساطة المعروفة باتفاقية سنغافورة.

المراجع:

- اتفاقية الأمم المتحدة بشأن اتفاقات التسوية الودية المنبثقة من الوساطة، ٢٠١٩.
- أحمد مصطفى زايد، الوساطة الخاصة والقضائية، دار الكتب والدراسات العربية، ٢٠٢٢.
- د. أحمد عبدالكريم سلامة ، النظرية العامة للنظم الودية لتسوية المنازعات ، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى ٢٠١٣ .
- أساسيات الوساطة، مؤسسة التمويل الدولية، ٢٠١٦.
- د. اسراء أحمد حشيش، الملكية الرقمية للأصول الافتراضية غير القابلة للاستبدال دراسة تحليلية في القانون الأمريكي، المجلة الدولية للفقهاء والقضاء والتشريع، المجلد (٥) العدد (٣) ٢٠٢٤.
- د. الهام عبدالحليم محمد، دور الشركة ذات الغرض الوحيد للاستحواذ في قيد أسهم الشركات الناشئة في بورصة الأوراق المالية، المجلة القانونية الصادرة عن كلية الحقوق جامعة القاهرة فرع الخرطوم، المجلد ١٧، العدد ٨ اغسطس ٢٠٢٣ .
- د. سامي عبد الباقي، تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغرى بنية تشريعية قائمة وبينية تشريعية مأمولة، مجلة القانون والاقتصاد، نوفمبر ٢٠٢٢
- د. سامي عبد الباقي، تعارض المصالح في الأنشطة الخاضعة لقانون سوق رأس المال الواقع والحلول، دار النهضة العربية، ٢٠١٦.
- د. سيد أحمد محمود، الوسائل البديلة لحل المنازعات المدنية والتجارية في ضوء التشريعات الفلسطينية، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، العدد الثاني، السنة السادسة والستون يوليو ٢٠٢٤.

- شريف النجيحي، أحمد حمدان، المدخل لدراسة الوساطة في تسوية المنازعات، الدار المصرية اللبنانية، ٢٠١٧.
- د. طارق ابراهيم صالح، مشاكل المحاسبة في عمليات شركات الاستحواذ ذات الغرض الخاص : دراسة تحليلية ورؤية استباقية، المجلة العلمية للبحوث التجارية، جامعة المنوفية، العدد (٤) الجزء الأول، أكتوبر ٢٠٢٣.
- د. علا عادل علي، دور الإستثمار غير المباشر في تنشيط البورصة المصرية، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العدد ٦٣-٦٤ خريف ٢٠١٣.
- د. فتحي والي، التحكيم في المنازعات الوطنية والتجارية الدولية، منشأة المعارف، ٢٠١٤.
- مبادئ الأونسيترال التوجيهية بشأن الوساطة في منازعات الاستثمار الدولية، ٢٠٢٣.
- د. محمد ابراهيم موسى، التوفيق التجاري الدولي وتغير النظرة السائدة حول سبل تسوية منازعات التجارة الدولية، دار الجامعة الجديدة.
- د. محمد سالم أبو الفرج، الوساطة ومنازعات حوكمة الشركات، مجلة المنار للبحوث القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة يحيى فارس المدية، المجلد (٥) العدد (٢) ديسمبر، ٢٠٢١.
- د. محمد سالم أبو الفرج ، اتفاقية سنغافورة للوساطة ومنازعات الاستثمار الدولي، مجلة كلية الحقوق جامعة القاهرة فرع الخرطوم ، المجلد ٨ العدد ١ ، ٢٠٢٢.
- د. محمد فتحي عبدالغني، دور الأسواق المالية في تفعيل الاستثمار وزيادة النمو الاقتصادي في مصر، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، العدد ٣، أكتوبر ٢٠٢٠.
- د. نهال عطية محمد خليل، بعض الاشكاليات المرتبطة بالشركات ذات غرض الاستحواذ " دراسة مقارنة"، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، العدد الثاني، السنة الخامسة والستون يوليو ٢٠٢٣.

- د. هاني توفيق ، شركة رأس مال المخاطر ، مركز صالح كامل للاقتصاد الاسلامي، جامعة الأزهر، سلسلة المنتدى الاقتصادي الاصدار الثاني، يوليو ١٩٩٧.
- د. هاني سري الدين، محاضرات في الشركات التجارية ، دار النهضة العربية، ٢٠١٢.
- Brandon schumacher,northwestern jornal of international law and business, spring 2020.
- David Tan & others, Decoding special purpose aquisation companies :A new fontier in tech start tp financing,PADJADJARAN journal of law volume 11 number 1 year 2024.
- Eric Runesson and Marie-Laurence Guy, Mediating Corporate Governance Conflicts and Disputes, (Washington: International Finance Corporation,2007.
- Juan Mascarenas, Sociedad cotizada con proposito para la adquisicion (spac),universidad complutense de madrid, version inicial ;abril 2021 –ultima version septiembre 2023 , on ssrn.
- Lora dimitrova and Margaret fong , special purpose acquisition companies,septamer2023, on ssrn.com.
- ¹ Thomas Stipanowich,Why Businesses Need Mediation, Pepperdine UnIversity,Legal Studies Research Paper Series, 2004.
- Umakanth, varottil,specialpurpose aquisation companies:a discorfant tale of two asian finamcial cenuers, law working paper , june 2022,on ssrn.com.